

والاتحادات فوراً لتنفيذ هذا القرار خلال فترة لا تتجاوز الفترة المحددة في الفقرة ٣/ج/ اعلاه .

٥ - تعمل على تعليق عضوية جمهورية مصر العربية في حركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومنظمة الوحدة الافريقية لانتهاكها قرارات تلك المنظمات في ما يتعلق بالصراع العربي - الصهيوني .

٦ - استمرار التعاون مع شعب مصر العربي الشقيق ومع افراده عدا المتعاونين في صورة مباشرة او غير مباشرة مع العدو الصهيوني .

٧ - قيام الدول الاعضاء بايلاغ جميع الدول الاجنبية موقفها من المعاهدة المصرية - الاسرائيلية والطلب اليها عدم دعم هذه المعاهدة لما تشكله من اعتداء على حقوق الشعب الفلسطيني والامة العربية وتهديد للامن والسلام في العالم .

٨ - ادانة السياسة التي تمارسها الولايات المتحدة الاميركية في ما يتعلق بدورها في عقد اتفاقسي كمب ديفيد والمعاهدة المصرية - الاسرائيلية .

٩ - اعتبار التدابير المتخذة في هذا القرار موقته وتلغى بقرار من مجلس الجامعة فور زوال الظروف التي بررت اتخاذها .

١٠ - أن تصدر الدول العربية التشريعات والقرارات والاجراءات التي يقتضيها تنفيذ هذا القرار .

المقاطعة الاقتصادية

كما قرر مجلس الجامعة العربية على مستوى السادة وزراء الخارجية والاقتصاد والمال العرب ما يأتي :

اولا - ايقاف تقديم اية قروض او ايداعات او ضمانات او تسهيلات

التدابير اللازمة ضد اي اجراء قد تتخذه الحكومة المصرية لعرقلة نقل مقر الجامعة او المس بحقوقها وممتلكاتها ، على ان تنجز مهمتها بالانتقال الى المقر الموقت خلال مدة شهرين من تاريخ هذا القرار قابلة للتمديد لمدة شهر اخر بقرار من اللجنة وان تقدم اللجنة تقريراً عن انجاز مهمتها الى اول اجتماع مقبل لمجلس الجامعة العربية .

د - يوضع في تصرف اللجنة مبلغ مقداره ٥ ملايين دولار لمواجهة نفقات النقل ويسحب هذا المبلغ من الارصدة الدائنة للمصناديق المختلفة . وللجنة الحق في ان تصرف المبالغ التي تزيد على ذلك عند الضرورة ، ويكون الاتفاق لهذا الغرض في اشراف اللجنة او من تخوله على ان تسدد النفقات الدول الاعضاء كل بنسبة مساهمتها السنوية في موازنة الجامعة .

هـ - نقل موظفي الامانة العامة للجامعة الذين يمارسون اعمالهم عند صدور هذا القرار من المقر الدائم الى المقر الموقت خلال المدة المحددة في الفقرة ٣/ج/ من هذا القرار وتخول اللجنة المشار اليها في الفقرة ٢/ج/ اعلاه صلاحية دفع تعويضات حالية لهم تتناسب ومستوى المعيشة في المقر الجديد وتسوية اوضاعهم الى حين وضع نظام دائم لذلك .

٤ - ان تتخذ المنظمات والهيئات والمؤسسات والاتحادات النوعية العربية المتخصصة المدرجة في القائمة المرفقة الرقم ١ التدابير اللازمة لتعليق عضوية مصر فيها ونقل مقرات ما هو مقيم منها في مصر الى دول عربية اخرى في صورة موقته وذلك على غرار ما يتم في شأن الامانة العامة للجامعة .

وتجتمع المجالس والهيئات التنفيذية لتلك المنظمات والهيئات والمؤسسات